فلمّا لم يرض بذلك الآخر ولجّ وقال ما لا يجب استوفى
النبي صلى الله عليه وسلم للزبير حقه ولهذا ترجم
البخاري على هذا الحديث باب اذا اشار الامام بالصلح
فأبى حكم عليه بالحكم وذكر في آخر الحديث فاستوعى رسول
الله صلى الله عليه وسلم حينئذ حقه للزبير وقد جعل
المسلمون هذا الحديث اصلاً في قضيته وفيه الاقتداء
به صلى الله عليه وسلم في كل فعله في حال غضبه ورضاه وانه
وان نهى ان يقضي القاضي وهو غضبان فانه في
حكمه في حال الغضب والرضى سواء لكونه فيهما معصوماً
وغضب النبي صلى الله عليه وسلم في هذا انما كان لله تعالى
لا لنفسه كما جاء في الحديث الصحيح وكذلك الحديث في اقادته
عكاشة من نفسه لم يكن لتعمد حمله الغضب عليه بل
وقع في الحديث نفسه ان عكاشة قال له وضربتني
بالقضيب فلا ادري أعمداً ام اردت ضرب الناقة
فقال النبي صلى الله عليه وسلم اعيذك بالله يا عكاشة
ان يتعمدك رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذلك في حديثه
الآخر مع الاعرابي حين طلب عليه السلام الاقتصاص
منه فقال الاعرابي قد عفوت عنك وكان النبي صلى الله
عليه وسلم قد ضربه بالسوط لتعلقه بزمام ناقته مرة بعد

مرة بعد اخرى والنبي صلى الله عليه وسلم ينهاه ويقول
له تدرك حاجتك وهو يأبى فضربه بعد ثلاث مرات
وهذا منه عليه السلام لمن لم يقف عند نهيه صواب
وموضع ادب لكنه عليه السلام اشفق اذ كان حق نفسه
من الامر حتى عفا عنه واما حديث سواد بن عمرو
أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وانا متخلّق فقال ورس
ورس حط حط وغشيني بقضيب في يده في بطني
فاوجعني قلت القصاص يا رسول الله فكشف لي عن
بطنه انما ضربه عليه السلام لمنكر رآه به ولعله لم يرد بضربه
بالقضيب الا تنبيهه فلما كان منه ايجاع لم يقصده
طلب التحلل منه على ما قدمناه فصل واما افعاله
عليه السلام الدنيوية فحكمه فيها من توقي المعاصي
والمكروهات ما قدمناه ومن جواز السهو والغلط
في بعضها ما ذكرناه وكله غير قادح في النبوة بل ان هذا فيها
على الندور اذ عامة افعاله على السداد والصواب
بل اكثرها او كلها جارية مجرى العبادات والقرب على
ما بيّنا اذ كان عليه السلام لا يأخذ منها لنفسه
الا ضرورته وما يقيم رمق جسمه وفيه مصلحة ذاته التي
بها يعبد ربه ويقيم شريعته ويسوس امته وما كان

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)